



طلب الترخيص بإعلان  
نموذج خاص بمدينة الجيزة والأحياء السبعة  
التابعة لها فقط

السيد / مدير الإدارات الهندسية

تحية طيبة،،،،، وبعد

أرجو التكرم بالموافقة على الترخيص لى بإعلان .....  
اعتباراً من / / لمدة

..... بالموقع

ومرفق المستندات المطلوبة ومستعد لسداد الرسوم المقررة  
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

مقدمة لسيادتكم

الإسم .....  
بطاقة (شخصية / عائلية) .....  
صفته .....  
صناعته .....  
محل الإقامة .....

محافظة الجيزة  
حي / قسم

إيصال

استلمت أنا ..... الطلب المقدم من .....  
السيد .....  
بشأن الترخيص بإعلان ..... مستوفيا كافة متطلبات الحصول على  
الخدمة (المستندات / الرسوم ) وقيد الطلب برقم ..... بتاريخ / /

التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص  
( )

## القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب الترخيص بإعلان بوحدات الإدارة المحلية بمدينة الجيزة والأحياء السبعة التابعة لها فقط دون غيرها من مدن ومراكز محافظة الجيزة ، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١ (كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ، والمحافظات) من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوقيعات الزمنية المحددة لإنجازها أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها .  
وأي مخالفة لذلك ترتب المسؤولية وذلك على النحو التالي :

أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :  
ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة

بالإضافة إلى ثلاث جنيهاً ضريبية نوعية وعشرة قروش رسم تنمية موارد تستحق ضريبة نسبية بواقع ٢٠% من اجر الإعلان وكذلك من تكلفته بحسب الأحوال (طبقاً للمادة ٦٠ من القانون رقم ٩ لسنة ٢٠١٣) .  
ملحوظة :

- في حالة تعدد نسخ أو صور الترخيص التي تحتفظ بها الوحدة المحلية لدواعي العمل بها فلا يتحمل المتعامل معها سوى الضريبة المستحقة على نسخة أو صورة واحدة من تلك النسخ أو الصور
- يلتزم صاحب الإعلان من الأشخاص الاعتبارية بسداد الضريبة إلى مأمورية الضرائب المختصة ، الضرائب المختصة كما تلتزم الجهة التي تقوم بإعلان للأشخاص الطبيعية بتحصيل الضريبة وتوريدها إلى مأمورية (طبقاً للمادة ٦١ من قانون الدمغة رقم ١٤٣ لسنة ٢٠٠٦) .

ثالثاً : التوقيعات المحددة لإنجاز الخدمة :

تعلن جهة الإدارة قرارها في طلب الترخيص بالإعلان بما لا يجاوز شهراً من تاريخ تقديم الطلب

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوقيت المحدد ، أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أي مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :-  
المحافظة ت : ٢/٣٧٧٩٤٨٧٦

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسي بالقاهرة ت : ٢/٢٩٠٢٧٢٨

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت : ٢/٣٢٩٠٢٧٢٨